

فتح المعين بشرح قرّة العين

إن اتصلت بالموت فلا يجب إعادة عباداته التي قبل الردة وقال أبو حنيفة تجب وشرعا قطع مكلف مختار فتلغو من صبي ومجنون ومكره عليها إذا كان قلبه موءمنا إسلاما بكفر عزما حالا أو مآلا فيكفر به حالا أو قولا أو فعلا باعتقاد لذلك الفعل أو القول أي معه أو مع عناد من القائل أو الفاعل أو مع استهزاء أي استخفاف بخلاف ما لو اقترن به ما يخرج عن الردة كسبق لسان أو حكاية كفر أو خوف قال شيخنا كشيخه